

هيئة النزاهة: الحبس الشديد لمدير عام الشركة العامة للسمنت العراقية سابقاً

لعراق

اعلنت هيئة النزاهة الاتحادية، اليوم الأربعاء، صدور قرار حكمٍ حضوريٍّ بالحبس الشديد بحق المدير العام للشركة العامة للسمنت العراقية؛ جرّاء اقترافه جريمة الرشوة؛ مقابل إحالة مشروع تأهيل وتطوير وتشغل أحد المعامل في محافظة نينوى.

وأفادت الهيئة في بيان تلقته "المطلع"، بـ "إصدار محكمة جنايات مكافحة الفساد المركزية حكمًا حضوريًا يقضي بالحبس الشديد لمدة ثلاث سنواتٍ وغرامةٍ ماليةٍ بحق المدير العام السابق للشركة العامة للسمنت العراقية؛ على خلفيّة ضبطه بالجرم المشهود أثناء اقترافه للرشوة مُتلبسًا بتسلُّم مبلغ (200) ألف دولار؛ مقابل إصدار قرارٍ من مجلس إدارة الشركة العامة للسمنت العراقية يتضمن الموافقة على إحالة مشروع تطوير وتأهيل وتشغيل معمل سمنت بادوش على شركة المشتكي".

وفي السياق ذاته، أكّدت مكتب الإعلام إصدار المحكمة ذاتها حكمًا حضوريًا يقضي بالحبس الشديد لمدة سنتين وغرامة مالية قدرها عشرة ملايين دينار بحق المُتّهم الذي توسّطه في قضيتة بتسلُّم (200) مئتي ألف دولار؛ مقابل إحالة مشروع تأهيل وتطوير وتشغل أحد المعامل في محافظة نينوى.

وتابع مُوضحاً أنَّ "المحكمة، وبعد اطلاعها على الأدلة المُتخصِّلة والإثباتات في القضيَّتين، والأوراق التحقيقيَّة، توصَّلت إلى مُقصريَّة المُتَّهمين، فقرَّرت إدانتهم، والحكم على الأول حضورياً بالحبس الشديد لمُدَّة ثلاث سنوات وغرامة ماليَّة؛ استناداً إلى أحكام القرار (١٦٠) لسنة (١٩٨٣)، وعلى الثاني بالحبس الشديد لمُدَّة سنتين؛ استناداً إلى أحكام المادة (٣١٠) من قانون العقوبات".

وكانت الهيئة قد أعلنت في الثامن عشر من كانون الثاني الماضي تمكُّنها من الإيقاع بالمدير العام للشركة العامة للسمنت العراقيَّة ومدير شركة أهليَّة؛ على خلفيَّة قضيَّة تسلُّم (٢٠٠,٠٠٠) مئتي ألف دولار من أصل مبلغ (٥٠٠,٠٠٠) خمسمائة ألف دولار؛ مقابل إحالة مشروع تأهيل وتطوير وتشغيل أحد المعامل في محافظة نينوى.